

المحرر الوجيز

@ 244 @ بالزكاة المفروضة و ! 2 2 ! عطف على ^ من ^ في قوله ! 2 2 ! ويحتمل أن يقدر وهم الموفون و ! 2 2 ! نصب على المدح أو على إضمار فعل وهذا مهيع في تكرار النعوت وفي مصحف عبد ا بن مسعود والموفين على المدح أو على قطع النعوت وقرأ يعقوب والأعمش والحسن ! 2 2 ! والصابرون وقرأ الجحدي ^ بعهودهم ^ و ! 2 2 ! الفقر والفاقة و ! 2 2 ! المرض ومصائب البدن و ! 2 2 ! وقت شدة القتال .

هذا قول المفسرين في الألفاظ الثلاثة وتقول العرب بئس الرجل إذا افتقر وبؤس إذا شجع . ثم وصف تعالى أهل هذه الأفعال البرة بالصدق في أمورهم أي هم عند الظن بهم والرجاء فيهم كما تقول صدقني المال وصدقني الربح ومنه عود صدق وتحتمل اللفظة أيضا صدق الإخبار ووصفهم ا تعالى بالتقى والمعنى هم الذين جعلوا بينهم وبين عذاب ا وقاية من العمل الصالح \$ سورة البقرة 178 - 180 \$.

2 ! 2 ! معناه فرض وأثبت والكتب مستعمل في الأمور المخلدات الدائمة كثيرا وقيل أن ! 2 2 ! في مثل هذا إخبار عما كتب في اللوح المحفوظ وسبق به القضاء وصورة فرض القصاص هو أن القاتل فرض عليه إذا أراد الولي القتل الاستسلام لأمر ا والانقياد لقصاصه المشروع وأن الولي فرض عليه الوقوف عند قتل قاتل وليه وترك التعدي على غيره كما كانت العرب تتعدى وتقتل بقتيلها الرجل من قوم قاتله وأن الحكام وأولي الأمر فرض عليهم النهوض بالقصاص وإقامة الحدود وليس القصاص بلزام إنما اللزام أن لا يتجاوز القصاص إلى اعتداء فأما إذا وقع الرضى بدون القصاص من دية أو عفو فذاك مباح فالآية معلمة أن القصاص هو الغاية عند التشاح و ! 2 2 ! مأخوذ من قص الأثر فكأن القاتل سلك طريقا من القتل فقص أثره فيها ومشى على سبيله في ذلك و ! 2 2 ! جمع قتيل لفظ مؤنث تأنيث الجماعة وهو مما يدخل على الناس كرها فلذلك جاء على هذا البناء كجرحى وزمنى وحمقى وصرعى وغرقى .

واختلف في سبب هذه الآية فقال الشعبي إن العرب كان أهل العزة منهم والمنعة إذا قتل منهم عبد قتلوا به حرا وإذا قتلت امرأة قتلوا بها ذكرا فنزلت الآية في ذلك ليعلم ا تعالى بالسوية ويذهب أمر الجاهلية وحكي أن قوما من العرب تقاتلوا قتال عمية ثم قال بعضهم نقتل بعبيدنا أحرارا فنزلت الآية